

# 51 | مجلس قراءة سنن النسائي على فضيلة الشيخ عبد الله

## العبيد

عبدالله العبيد

نحن وقفنا على كتاب النكاح. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. كتاب باب ذكر امر رسول الله صلى الله عليه وسلم في النكاح وازواجه

وما اباح الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه - 00:00:00

وسلم وحضره على خلقه زيادة في كرامته وتنبيهها لفضيلته. قال اخبرنا ابو داود سليمان ابن سيف قال حدثنا ولا حضرنا مع ابن

عباس جنازة النبي صلى الله عليه وسلم بسلك. فقال ابن عباس - 00:00:20

في ميمونة اذا رفعتم جنازتها فلا تززعوها ولا تزجروها. فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان معه تسع نسوة. فكان اقسام لثمان

وواحدة لم يقل يقسم لها. قال اخرجني ابراهيم ابن يعقوب قال حدثنا ابن ابي مريم قال انبأنا سفيان قال - 00:00:40

ابن عباس قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده تسع نسوة يصيبهن الا سودلة فانها وهبت لامها والدتها. قال اخبرنا

اسماعيل ابن مسعود عن يزيد او ابن زهير. قال حدثنا سعيد عن قتادة ان انس حدثهم ان النبي - 00:01:00

صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن مبارك مقدمي

قال حدثنا موسى عن ابيه عن عائشة قالت كنت اغار على اللاتي وهبنا انفسهن للنبي صلى الله عليه وسلم. فاقول اذهب -

00:01:20

نفسها فانزل الله عز وجل ترجي من تشاء من وتؤوي اليك من تشاء. قلت والله ما ارى ربك الا يسارع لك في هواك. قال اخبرنا محمد

بن عبدالله بن يزيد المقرئ. قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابو حزم عن سالم ابن سعد - 00:01:40

قال انا في القوم اذ قالت امرأة اني قد وهبت نفسي لك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم تركت لي رأيك فقام رجل فقال زوجنيها

فقال فاطلب ولو خادما من حديد. فذهب فلم يجد شيئا ولا خاتما من حديث. فقال رسول الله صلى الله عليه - 00:02:00

معك من سور القرآن شيء؟ قال نعم. قال فزوجه بما معه من سؤال القرآن. باب ما افترض الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه

وسلم وحرمه على قلبه ليزيده ان شاء الله قرية اليه. قال اخبرنا محمد بن يحيى ابن عبدالله ابن خالد النيساب ولي - 00:02:20

وحدثنا محمد بن موسى قال حدثنا ابي عن معمر عن الزهري قال حدثنا ابو سلمة ابن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله

عليه وسلم انها اخبرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءها حين امره الله ان يخير ازواجه. قالت عائشة فبدأ بي رسول الله

صلى الله عليه وسلم - 00:02:40

وقال اني اذكر لك امرا فلا عليك الا تعجلي حتى تستحملي ابويك. قالت وقد تعجلي نعم. فلا عليك الا تعجلي حتى تستقبلي ابويك

قالت وقد علم انها ابويا لا يأمران بفراقه. ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ثم قال رسول الله صلى - 00:03:00

صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكم وقلت في هذا استأذن ابوي فاني

اريد الله ورسوله والدار الآخرة. قال اخبرنا بشر ابن خالد العسكري قال حدثنا الله قال حدثنا شعبة - 00:03:30

قال سمعت ان الضحى عن عائشة رضي الله عنها قالت قد خير رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه او كان طلاقا قد اخبرنا عمرو

ابن علي قال حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن اسماعيل عن الشعبي عن مسروقنا مع عائشة قالت غيرنا رسول الله صلى الله عليه

وسلم فلم يكن - 00:03:50

محمد ابن منصور عن سفيان وقال حفظناه من عمرو عن عطا. قال قال عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احل له قد  
اخبرنا محمد بن عبدالله بن المبارك قد حدثنا ابوه الشامي وهو المغيرات ابن سلمة المخزومي. قال حدثنا مهيب قال حدثنا ابن جهيـب  
عن عطاء عن عبيد ابن - [00:04:10](#)

عن عائشة فقالت ما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احل الله له ان يتزوج من النساء ما شاء. باب الحث على النكاح قال  
اخبرني عمرو ابن زرارة قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا يونس عن ابي معشر عن ابراهيم عن قال كنت مع ابن مسعود وهو عند عثمان  
رضي الله عنه - [00:04:30](#)

وقال عثمان خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على فتية قال ابو عبدالرحمن فلم افهم فتية كما اردت. فقال من كان منكم ذا قول  
فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج. ومن لا فالصوم له وجاء. قال قال بشر ابن خالد قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن  
سليمان - [00:04:50](#)

عن ابراهيم عن علقمة ابن عثمان قال ابن مسعود هل لك في فتاة تزوجكها؟ فدعا عبد الله علقمة فحدث ان النبي صلى الله عليه  
وسلم قال من استطاع الباءة فليتزوج فانه اغض لبصر واحصن للفرج. ومن لم يستطع فليصم فانه له وجاء - [00:05:10](#)  
قال حدثنا عبد الرحمن ابن محمد المحاربي عن الاعمش عن واجمع العلقمة والاسود عن عبد الله قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه  
وسلم من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه الصوم فانه له - [00:05:30](#)

قال ابو عبدالرحمن الاسود في هذا الحديث ليس بمحفوظ. قال قال محمد ابن رسول قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابن عمير عن  
عبدالرحمن ابن عن عبدالله قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم ذات فليتكح فانه غـض  
للـبصر واحصن للفرج - [00:05:50](#)

ومن ناف فليصم فان الصوم له وجاء. قال اخبرنا محمد بن العوالي قال حدثنا بمعاوية عن الاعشاب عن عبدالرحمن عن عبدالله قال  
قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباء فليتزوج وساق الحديث. هل اخبرني احمد بن -  
[00:06:10](#)

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن قال كنت امشي مع عبد الله بمنى فلقية عثمان فقام معه يحدثه وقال يا ابا عبد الرحمن  
الا ازوجك جارية شابة فلعلها ان تذكرك بعض ما مضى منك. فقال عبدالله اما - [00:06:30](#)  
لكن كنت ذاك لقد قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباء فليتزوج. باب النهي عن التبـدل قال  
اخبرنا محمد بن عبيد قال حدثنا عبدالله بن المبارك عن الزهير عن سعيد بن المسيب عن عن سعد ابن ابي وقاص. قال لقد رد رسول -  
[00:06:50](#)

صلى الله عليه وسلم على عثمان التبـدل. ولو اذن له لاختصينا. قال قال اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا يا خالد عن الحسن عن عائشة  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن التبـدل. قال اخبرنا اسحاق بن ابراهيم معاذ بن هشام. قال حدثني ابي عنقتان -  
[00:07:10](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن التبـدل. قال ابو عبدالرحمن قتادة اسبـاته احفظ من اشعث وحديث وهذا اشبه بالصواب.  
والله تعالى اعلم. قال اخبرنا يحيى ابن موسى قال حدثنا انس ابن عياض. قال حدثنا الاوزاعي وعن ابن شهاب. عن ابي سلمة كان اباه  
- [00:07:30](#)

قال كنت يا رسول الله اني رجل شاب قد خشيت على نفسي العنب ولا اجد طولا اتزوج النساء فاخصني ساعرض عنه النبي صلى الله  
عليه وسلم حتى قال ثلاثة. فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة تجف قال بل بما انت لا على ذلك او - [00:07:50](#)  
قال ابو عبدالرحمن الاوزاعي لم يسمع هذا الحديث من الزهري وهذا حديث صحيح. قد رواه يونس عن السؤلي. قال اخبرنا محمد بن  
عبدالله قال حدثنا ابو سعيد المولى بن هاشم قال حدثنا سيد بن نافع الذي قال حدثني الحسن عن سعد بن هشام انه دخل على ام  
المؤمنين - [00:08:10](#)

عائشة قال قلت اني اريد ان اسألك عن التبتل فما ترين فيه؟ قالت فلا تفعل اما سمعت الله عز وجل يقول ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية فلا تتبدل. قال حدثنا حماد بن سلمة عن - [00:08:30](#)

ان نفرا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراشي وقال اصوم فلا افطر فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال اقوام يقولون كذا وكذا؟ لا - [00:08:50](#)

اني اصلي اصلي واناام واصوم وافطر واتزوج النساء. فمن رغب عن سنتي فليس مني باب معونات الله الناجحة الذي يريد قال حدثنا الامام محمد ابن عجلان عن سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة حق على الله عز وجل عموم - [00:09:10](#)

والمجاهد في سبيل الله. باب نكاح الازكار. قال اخبرنا قال حدثنا حماد قال تزوجت فاتيته النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتزوجت يا جابر قلت نعم. قال ذكرنا ام سيئا فقلت سيئا. قال فهل - [00:09:30](#)

لا ذكرنا تداعبها وتداعبك. قال قال الحسن ابن قزعة قال حدثنا سفيان وهو ابن حبيب عن ابن جرير عن عطاء عن جابر قال لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا جابر ان اصبت امرأة بعدي؟ قلت نعم يا رسول الله. صلى الله عليه وسلم. قال اذكرا ام ايمن قلت ايما. قال فهل - [00:09:50](#)

باب تزوج المرأة مثلها في السن. قال اخبرنا الحسين بن عريف قال حدثنا الفضل بن موسى عن عن عبدالله بن بريدة عن ابيه قال خطب ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فاطمة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها صغيرة فقط - [00:10:10](#)  
نهى علي فزوجها منه. هذا السي ناني. هذا اللي قلناه قبل قليل قول السيناني هذا هو الفضل بن موسى نعم وجود المولى العربية. قال اخبرنا كثير ابن عبيد قال حدثنا محمد بن حرب عن الزريري عن الزهري عن ابي عبدالله بن عبدالله بن رباح ان عبدالله ابن عم - [00:10:30](#)

ابن عثمان طلق وهو غلام شاب في اماره مروان ابنة سعيد ابن زيد وامها بنت قيس البت فارسلت اليها خالتها فاطمة بنت قيس تأمرها بالانتقال من بيت عبدالله بن عمر وسمع بذلك مروان فارسل الى ابنته سعيد - [00:10:50](#)  
وسألها ما حملها على الانتقال من قبل ان تعتد في مسكنها حتى تنقضي عدتها فزعنا لما يسخن القليل. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ابن ابي طالب على اليمن خرج معه وارسل اليها بتطبيق هي بقية طلاقها - [00:11:10](#)  
وامر لها الحارث ابن هشام وعياش ابن ابي ربيعة بنفقتها. فارسل زعمت الى الحادث وعياش تسألها الذي امر لها به زوجها. فقال والله ما لها عندنا نفقة الا ان تكون حاملا. وما لها ان تكون في مسكننا الا باذننا - [00:11:40](#)  
ترزعت انها انت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له. فصدقهما. قالت فاطمة فاين انتقل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقني عند ابن ام مكروب من الاعمى الذي سماه الله عز وجل في كتابه. قال فاطمة فاعتدت عنده وكان رجلا قد ذهب بصره - [00:12:00](#)

كنت اضع ثيابي عنده حتى انكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد. فان ترى ذلك عليها مروان وقال لم اسمع هذا الحديث من احد التي وجدنا الناس عليها مختصر. قال هذا يعني على كل حال يعني - [00:12:20](#)  
المصنف رحمه الله يعني هذا عظيم كما صنع لما كان عندنا البخاري نقرأه العام الماضي يعني لما ذكر في التزوج والانساب. يعني ان ما لك رحمه الله يعني عن اه الكفاءة هي في الدين فقط لا في النسب. وهذا هو الاصح الذي تدل عليه السنة. اه - [00:12:40](#)  
اما اذا حصل في خصومة بين يعني خصومة قبلية فالواجب هو كف هذه الخصومة يعني التزويج على ما يروونه دفعا للمفسدة لكن من حيث اصل الشريعة الكفاءة كما قال ابن القيم هي في النسب ولم يشترط الله عز وجل شيء في عهد النبوة سوى - [00:13:10](#)  
الدين فقال من اتاك من ترضون دينه وامانته؟ ولم يذكر نسب وهذا الذي استدل به المصنف رحمه الله قال تزوج ايش المولى ها؟ العربية. نعم. نتج عن ذلك. ايضا يعني - [00:13:30](#)

مسألة اخرى وهو ان الهاشمية يعني عند بعض العلماء يعني بعض المتأخرين لا يجوزون تزويد الهاشمية من غيرها من غير الهاشمية. وهذا ايضا يعني محل نظر ايضا اخر. فهذا كله ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة سالم مولى ابي حذيفة - [00:13:50](#) كيف تعرفون يعني وهو مولى نعم قال اخبرنا عن راشد قال حدثنا قال اخبرني عن عائشة ابن عبد شمس وكان ممن شهد بدر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبني سالما وانكح وابنتها في بنت الوليد ابن عتبة ابن ربيعة ابن عبد شمس - [00:14:10](#) هذي من خلص قريش نعم وهو مولى لامرأة من الانصار كما تبني رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا وكان رجلا في الجاهلية دعاه الناس هنا وورث من ميراثه حتى انزل الله عز وجل في ذلك. ادعوههم لابائهم - [00:14:40](#) ان الله فان لم تعلمه اداء فدواركم في الدين ومواليكم. فمن لم يعلم له اب كان مولى واخذ في الدين مقتصر. قال محمد ناصر قال حدثنا ايوب ابن سليمان ابن بلال قال حدثنا ابو بكر وابي اويس عن سليمان في البداية. قال قال يحيى يعني ابن سعيد واخبرني ابن شهاب قال - [00:15:00](#) وابن عبدالله ابن ربيعة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رسالة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان ابا حذيفة ابن عتبة ابن رضي رسول الله صلى الله عليه وسلم. فبنى سالما وهو مولى لامرأة من الانصار. كما تبني رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:15:20](#) ابن حارثة وانتحي ابو حذيفة ابن عتبة سالما ابنة اخيه هند ابنة الوليد ابن عتبة ابن ربيعة وكان بنت الوليد ان عتبة المهاجرات الاول وهي يومئذ من افضل ايامات قريش فلما انزل الله عز وجل في زيد ابن حارثة ادعوههم - [00:15:40](#) رد كل احد ينتمي من اولئك الى ابيه فان لم يكن يعلم ابوه الى مواليه باب الحسن قال يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا ابوه ميلات عن حسين ابن واibil عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحساب أهل الدنيا الذي يذهبون - [00:16:00](#) قال اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد عن عبد الملك عن جابر انه تزوج امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقبه النبي صلى الله عليه وسلم. فقال اتزوجت يا جابر؟ قال قلت نعم. قال ذكرا ام سلما؟ قال قلت ذا سيذا. قال فهلا بكرا تداعبه - [00:16:20](#) قال قلت يا رسول الله كن لي اخوات فخشيت ان ان تدخل بيني وبينهن خالف ذاك اذا ان المرأة تنكح على دينها ومالها وجمالها فعليك بذات الدين. كراهية تزويج العقيد. قال اخبرنا عبد الرحمن ابن خالد صالح - [00:16:40](#) قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اني اصف امرأة ذات حسن ومصير الا انها لا تترث افا تزوجها فنهاه ثم اتاه الثانية فنهاه ثم اتاه - [00:17:00](#) فقال تزوجوا الولود الولود فاني كافر بقوة. باب تزويج باب تزويج الزانية. قال اخبرنا وابن سعيد وكان رجلا جميلا وكان يحمل الاسارى من مكة الى المدينة. قال فدعوت رجلا ليحمله وكان بمكة بغى يقال لها على - [00:17:20](#) كانت صديقته خرجت فرأى سوادي في ظل الحائط فقال من هذا؟ فقالت من هذا؟ مرحبا انطلق الليلة فبث عندنا في البحر. كل عام قلت يا عناء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم الزنا - [00:17:50](#) قالت يا اهل الخيام هذا الذل هذا الذي يحمل اسراءكم من مكة الى المدينة. فسلكت الخدمة فظل بني ثمانية فجاءوا حتى يا قوم على رأسي فبابوا فطار قولهم علي واعماهم الله عني فجئت الى صاحبي فحملته فلم اتى لي لن اراك فتبكو عنه تبلى - [00:18:10](#) فديت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انكح عناقة فسكت عني فنزلت الزانية لا ينكحها الا زاني او فدعاني فقرأها علي وقال لا تنكحها. قال اخبرنا محمد بن اسماعيل ابي ابراهيم وقال حدثنا زيد قال حدثنا حماد بن سلمة وغيره عن هارون فيه ادم - [00:18:30](#) عن عبدالله ابن عبيد ابن عمير ابن عبد الكريم عن عبدالله ابن عبيد عن ابن عباس يرفعه الى ابن عباس. وهارون ولم يرفع. قال فجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان عندي امرأة هي من احب الناس الي. وهي لا تمنع اليد لأمس. قال طلقها. قال لا اصبر عنها - [00:18:50](#) قال ابو عبد الرحمن هذا الحديث ليس بثابت وعبد الكريم ليس بقوي وهارون وقد ارسل الحديث وهارون ثقة اولى بالصواب من

حديث عبده الكريم. باب كراهية تزويج الزنا. قال اخبرنا عبيد الله بن سعيد. قال حدثنا يحيى عن عبيد الله عن سعيد - 00:19:10  
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تنكح النساء لاربعة من مالها ولحسبها ولجمالها ولدينها اظفر بذلك باب اي النساء  
عن ابي هريرة قال قيل يا رب قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي النساء خير؟ قال الذي تسبوه اذا نظر وتطيعوه - 00:19:30  
لا امر ولا تخالفه في نفسها ومالها بما يكره. باب المرأة الصالحة. قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن يزيد. قال حدثنا ابي قال عبدالله بن  
عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الدنيا كلها متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة. باب المرأة الغيرة -

00:20:00

اسحاق بن عبدالله عن قالوا يا رسول الله الا تتزوج من نساء الانصار؟ قال النبي قال عبد الرحمن قال حدثنا مروان قال حدثنا يزيد  
وهو ابن كيس عن ابي حازم - 00:20:30

عن ابي هريرة قال قال رجل امرأة من الانصار فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل نظرت اليها؟ قال لا فامرته ان ينظر اليها.  
قال محمد عبدالعزيز ابن ابي رزق قال حدثنا حصد ابن غيث قال حدثنا عاصم عن مجد ابن عبدالله المزني عن المغيرة بن شعبة  
فقال امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:20:50

صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان نظرت اليها قلت لا قال فانظر اليها فانه اجدر ان يهدم بينكما باب التزويج  
في شوال. قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثنا اسماعيل ابن امية عن عبد الله ابن عروة. عن عروة عن عائشة - 00:21:10  
قال تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال والقيت عليه في شوال. وكانت عائشة تحب ان تدخل نساءها في شوال. فاي  
كانت احظى عنده مني باب الخطبة في النكاح. قال اخرجني عبد الرحمن بن محمد بن سلام قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوهاب -

00:21:30

قد سمعت ابي قال حدثنا حسين المعلم قال حدثني عبدالله بن بريدة قال حدثني عامر بن الشعراوي يعني الشعبي انه سمع فاطمة  
وكانت من المهاجرات الاول قالت خطب ابن عبدالرحمن ابن عوف في نفر من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وخطبني رسول  
الله صلى - 00:21:50

والله وسلم على مولانا اسامة ابن زيد. وقد كنت حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احبني فليحبه فلما كلمني رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قلت امري بيدك فانكحني من شئت. فقال انتبه الى امي شريك وام - 00:22:10  
امرأة غنيجة من الانصار عظيمة النفقة في سبيل الله عز وجل. ينزل عليها الضيفان فقلت سافعل. قال لا تفعل فان ام شديد او  
ينكشف الثوب عن ساقيه فيرى القوم منك بعض ما تكرهين - 00:22:30

ولكن انتقلي الى ابن عمك عبدالله ابن عمرو ابن ام مكتوم وهو رجل من بني فهد فانتقلت اليه مختصر. باب النهي ان يخطب الرجل  
على عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال لا يخطب احدكم على خطبة بعض. ولا قال محمد ابن - 00:22:50  
وسعيد عبد الرحمن سفيان عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال محمد عن النبي صلى  
الله عليه وسلم ولا تسأل المرأة لترتفع ما فيه مائها - 00:23:10

قال اخبرنا هارون بن عبدالله قال حدثنا معهم قال حدثنا مالك والحارس بن مسكين قراءة عليه وانا اسمع عن ابن القاسم قال حدثني  
عن محمد يحيى ابن حبان عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يخرج احدكم على فتنة اهله ولا اخبرني  
يونس ابن عبدالاعلى قال حدثنا - 00:23:30

على اخبار ابن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يخطب احدكم على خطبة اخيه حتى  
ينكح او قال اخواننا كيف قال حدثنا غدار عن هشام عن محمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال يا ابن لا يخطب  
احدكم على فتنة اخيه لا - 00:23:50

الرجل اذا ترك الخاطب او اذن له. قال قال ابراهيم ابن الحسن قد حدثنا قال قال ابن جريدة نافعا يحدث ان عبد الله ابن عمر كان  
يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضيع بعضكم على غير بعض. ولا يخطب الرجل على خطبة الرجل حتى يترك الخاطب -



قال اخبرني قال احدثنا قال حدثنا ابن ابي زيد عن الزهري ويزيد ابن عبدالله ابن اسيطر على ابي سلمة ابن عبدالرحمن وعن الحارث ابن عبدالرحمن عن محمد ابن عبد الرحمن ابن الزوجان انه ما سأل فاطمة بنت قيس عن امرها فقالت - 00:24:30

لزوجي ثلاثة وكان يرزقني طعاما فيه شيء فقلت والله لان كانت لي النفقة والسفلى لاطلبنها ولا اقبل هذا فقال قال الوكيل ليس لك سكنى ولا نفقة. قال فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ليس لك سكنى ولا نفقة - 00:24:50

عند فلانة قالت وكانت وكان يأتيها اصحابه ثم قال اعتدي عند ابن امي فانه اعمى فاذا حلفت فاذنييني قالت فلما حلفت اذنته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن خطبك فكنت معاوية رجل اخر من قريش؟ فقال النبي صلى الله عليه - 00:25:10

معاوية فانه غلام من رمال قريش لا شيء له. واما الاخر فانه صاحب شر لا خير فيه ولكن به اسامة ابن زيد. قالت بيته فقال لها ذلك ثلاث مرات فنكحت. وهذا ايضا من المصنف قال اذا ترك الخاطب هذه مسألة. او اذن له - 00:25:30

بقيت مسألة الثالثة. وهو ما لو جاءوا جميعا كما في هذا الحديث. ولهذا قال لا من خطبك؟ قالت فلان وفلان. ما سألها قال لها من هي المرأة من هو الاول الذي جاء؟ ظاهر الحديث انهم جاءوا جميعا فاذا جاءوا جميعا فلا يدخل في - 00:25:50

انما هي تفضل يعني هذه المرأة التي خطبت تفضل بينهم. فان كان هؤلاء الذين قدموا جميعا يعني ليسوا مناسب للمرأة النصيحة ان يقترح عليها شخص خارج هؤلاء كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. والمستشار مؤتمن. مؤتمن نعم صحيح - 00:26:10

يمكن هذا لكن ظاهر الحديث النبي صلى الله عليه وسلم ما استفصل يعني ويعني لو كذلك كان ممكن يستفسر يقول من هو الذي جاء اولاً؟ لكن لما لم يستفسر ظاهر الحديث انهم جاؤوا جميعا نعم. الشيخ حتى يترك - 00:26:30

ايه يعني لو تقدم الاول واراد الثاني ان يتقدم فليس له ان يتقدم الى هذه وحتى يخرج هذا من من الطلب. يترك هو نفسه يقول خلاص ما ارغب في هذه المرأة. او يأذن له. او يأذن - 00:26:50

له. من؟ نعم الكلام في المرأة. وببخاطب يا شيخ لا لا لا ليست اذا ايه نعم هذا قد نص هذه البقعة اذا كان اهل الذي تقدمت اليهم قد سكتوا لم يعطوه جوابا. فالفقهاء يقولون يرجع اعراف الناس ان كان الترك عندهم معناه - 00:27:10

انها لم ترضى به لا يبأس بالآخر ان يتقدم لها. هذا موجود في بعض الاعراف من قديم. وبعضها لا. بعضها سكوت يدل على انهم يبحثون في هذا الرجل فلا يجوز لاحد ان يدخل يعني في الخط على الاول هذا نعم وهذا مثل - 00:27:40

ماما يعني مر بنا في مسند الشافعي ان كنتم تذكرون السوم على سوم اخيه والبيع على بيع اخيه قلنا ان هذا حتى ولو كان بعد زمن الخيار حتى لو كان على الصحيح بعد زمن الخيار كذلك. لان هذا يكون فيه يعني فيه يعني في الخيار بعد الزمن - 00:28:00

الحديث وارد في الخيار لكن زمنه ايضا مثل ما يحدث من البغضاء. ولهذا قال هنا حتى يترك خلاص انتهى من الامر خرج من دائرة الخطبة. نعم. باب او انه هذر عفوا او ان هذا رجل يعني حصل لانه قيل له ترى فيه - 00:28:20

رأفت ثانية وكذا ولا ثلاثة. فقال للرجل تقدم معي. اية اين يعني قبل فهو من نصيبها وهذه المرأة من نصيبها. نعم. باب اذا استشارت المرأة رجلا في من يخطبها يخبرها - 00:28:40

لا يعلم قال محمد ابن سلامة والحارث بن مسكين قراءة عليه وان اسمع واللفظ لمحمد عن ابن القاسم عن مالك عن عبد الله ابن يزيد عن ابن عبدالرحمن عن فاطمة بنت قاسم ان ابا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب. فارسل اليها وكيه بشعير فسقي - 00:29:00

فقال والله بما لك علينا من شيء. فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له. فقال ليس لك نفقة فامرها ان تعتد فيها ثم قال تلك امرأة يغشاها اصحابي فاعتدي عند ابن امي فانه رجل اعمى تضعين ثيابك فاذا حلفت - 00:29:20

قال فلما حلفت ذكرت له ان معاوية بن ابي سفيان وابا جهل خطباني. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يضع عصاه عن عاتقه. واما معاوية فصعلوك لا نال له ولكن فيه اسامة ابن زيد. فكره فكر - 00:29:40

فجعل الله عز وجل فيه خيرا واغتاب وكذلك كل سنة يحصل لنفسه وهي فيها اذا قدمتها واثرتها على على هواك يبارك لك في ذلك كما يعني آآ في نكاح اسامة - 00:30:00

زيد هنا نعم اذا استشار رجل رجلا في المرأة هل يخبره بما يعلم؟ قال اخبرنا محمد بن ادم قال حدثنا علي ابن ابن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال جاء رجل من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال - 00:30:20

اني تزوجت امرأة فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا نظرت اليها فان في اعين الانصار شيئا. وقال ابو عبدالرحمن وجدت هذا الحديث والصواب ابو هريرة محمد بن عبدالله بن يزيد وقد حدثنا سفيان وعن - 00:30:40

عن ابي حازم عن ابي هريرة كان رجلا اراد ان يتزوج امرأة فقال النبي صلى الله عليه وسلم انظر اليها فان في اعين الانصار شيئا ابو عبد الرجل ابنته على مرضى. قال اخبر اسحاق ابن ابراهيم وعلماءنا عبدالرزاق معمر عن زهري عن سالم عن ابن عمر. عن - 00:31:00

قال تأيما حفصة بنت عمر من انيس حزافة. وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا. فتوفي بالمدينة فعرضت عليه حصة فقلت ان شئت انكحتك حصة فقال سانظر في ذلك فلبست ليالي فلقيت - 00:31:20

فقال ما اريد ان اتزوج يومي هذا. قال عمر فاتيت ابا بكر الصديق رضي الله عنه. فقلت ان شئت ان تحتك حسرتك فلم يرجع الي شيئا عليه اوجد مني على عثمان رضي الله عنه فلست ليالي فخطبها الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فانكحتها - 00:31:40 ابو بكر فقال لعلك وجدت عليك حين عرضت علي حفصة فلن ارجع اليك شيئا. قال قلت نعم. قال فانه لن حين عرضت علي ان ارجع اليك شيئا الا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرها. ولم اكن لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:32:00 ولو تركها نكحتها باب عرض المرأة نفسها على من ترضى؟ قال اخبرنا محمد بن المسمى قال حدثني المرحوم ابن عبدالعزيز العطار وابو عبدالصمد قال سمعت ثابتا بوناني يقول كنت عند انس ابن مالك وعنده ابنة له فقال جاءت امرأة الى رسول الله صلى -

00:32:20

صلى الله عليه وسلم فعرضت عليه نفسها فقالت يا رسول الله الك في حاجة؟ قال قال محمد ابن بشار قال حدثنا مرحوم قال حدثنا عن انس ان امرأة عرضت نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم. فضحك ابنة انس فقالت ما كان اقل - 00:32:40 ما كان اقل حياء. ما كان اقل حياءها فقال انس هي خير منك نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم. لا من صلاة المرأة اذا خطبت واستخارتها ربها. ولقد قال الزواج بن نصر - 00:33:00

قال لما انقضت عدة زينب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد اذكرها علي قال زيد فانطلقت فقلت يا زينب اغشي ارسلي اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرك. فقالت ما انا بصانعة - 00:33:20

شيئا حتى استأذن ربي. فقامت الى مسجدتها ونزل القرآن وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل بغير امر. قال اخبرني احمد ابن يحيى حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عيسى ابن طه ابو بكر قال سمعت انس ابن مالك يقول كانت زينب بنت جحش تفخر على نساءه - 00:33:40

صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل انكحني من السماء وفيها نزلت آيات الحجاب باب كيف هذا الذي يعني فدخل بغير امر الحديث الاخر يفسر هذه الكلمة. الذي بعدها نعم - 00:34:00

قال قال حدثنا ابن ابي الموالي عن محمد ابن المنكر عن ابي ابن عبدالله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن. يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير فريضة ثم يقول اللهم - 00:34:20 اني استخيرك بعلمك واستعينك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم. فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب. اللهم ان كنت وان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله. اغضبه ييسر لي ثم بارك لي فيه. وان كنت تعلم - 00:34:40

ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري. او قال في عاجل امري ووالده فاصرفه عني واصرفني عنه واقتله لي الخير حيث كان. ثم ارضي قال ويسمي حاجته باب انكاح لابن امة. قال خرج محمد اسماعيل ابن ابراهيم قال احدثنا يزيد عن حماد ابن سلمة عن ثابت - 00:35:00

قال حدث ابن عمر ابن ابي سلمة عن ابيه عن ام سلمة لما انقضت عدتها بعث اليها ابو بكر وعليه فلم تزوجه وبعث اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر ابن الخطاب يخطبها عليه فقالت اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم اني امرأة غيرا وان - 00:35:20 امرأة وليس احد من اولياء شاهد. فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له. فقال ارجع اليها فقل لها اما قولك اني امرأة غير. فسادعو الله لك فيذهب غيرك وانا - 00:35:40

مبروك امرأة مصيبة فستكفلين صبيانك وما قولك ان ليس احد من اولياء شاهدا اذا احد من اولياءه شاهد فليس احد من اولياءه شاهد ولا غائب يكره ذلك. فقالت لابنها يا عمر كن فزوجه - 00:36:00 رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجه مختصر باب نكاح الرجل ابنته الصغيرة قال يسعفني ابراهيم قال ما انا ابن معاوية عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بنت ست وبنى بها وهي بنت كسرى. قال اخبرنا محمد ابن ناضر ابن - 00:36:20

قال قال حدثنا جعفر ابن سليمان عن هشام ابن عودة عن ابيه عن عائشة فقالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع سنين ودخل علي اسحاق عن ابي عبيدة قال قالت عائشة تزوجني رسول - 00:36:40 صلى الله عليه وسلم بتسع سنين وصحبته تسعا. قال اخبرنا محمد بن العلاء واحمد بن محمد قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ومات عنها وهي بنت ثمانى عشرة - 00:37:00 ابنته الكبيرة. ولقد قال محمد ابن عبد الله ابن مبارك قال حديثنا يعقوب ابن ابراهيم ابن سعد قال حدثنا ابي عن صالح عن سمع عبد الله بن عمر يحدث ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه حدثنا قال يعني تألمت حفصة بنت عمر - 00:37:20 وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. فتوفي بالمدينة. قال عمر فاتي عثمان بن عفان رضي الله طبعها وتعرضت عليه حفصة بنت عمر قال قلت ان شئت ان تحتك حصرتك قال سأنظر في امري فلبست ليالي ثم لقيني فقال قد هدى لي - 00:37:40 لا تزوج يومي هذا. قال عمرك لقيت ابا بكر الصديق رضي الله عنه؟ قلت ان شئت زوجتك حصة ابن عمر. فصمت ابو بكر فلم يرجع الي شيئا عليه اوجد مني على عثمان فلبست ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فان تحتها اياه فلقيت - 00:38:00 فقال لعلك وجدت على اليقين عرضت علي حفصة. فلن ارجع اليك شيئا. قال عمر قلت نعم. قال فانه لم يمنعي ان ارد عليك ما عرضت علي الا اني قد كنت عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها ولم اكن يفشيها سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها - 00:38:20

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قدمتها دار استئذان الذكر في نفسها قال احدثنا مالك عن عبد الله بن قبل عن نافع ابن جلال ابن عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الايم احق بنفسها من وليها والبيت تستأذن في نفسها وابنها سماتها قال اخبرنا محمود ابن - 00:38:40 وقال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة عن ما لك بن انس قال سمعته منه بعد موتي نافعا لسنة ولو يومئذ حلقة. قال اخبرني عبد الله ابن الفضل عن نافعني - 00:39:00

عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الايوم احق لنفسه ان يوليه اليتيم تستأمر ويثمها سماتها والاخبار احمد السعيد الذي باطل حدثنا حدثني ابي علي ابن اسحاق قال حدثني صالح ابن كيسان عن عبد الله من فضل ابن عباس ابن عباس ابن ربيعة عن نافع ابن جبير ابن مطعم عن ابن عباس ان رسول الله - 00:39:10 من صلى الله عليه وسلم قال الايوم اولى بامرها واليتيمة تستأمر في نفسها واثمها صوماتها قال محمد ابن رافع قال حدثنا عدو عن نافع بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس للولي مع السيد امر واليتيمة تستأمر فصمتها - 00:39:30 محمد ابن منصور قال حدثنا سفيان عن زياد سعد عن عبد الله من فضل عن ابن عباس النبي صلى الله عليه وسلم قال الثيب احق بنفسه يستعملها ابوها واثمها صوماتها باب استعمال التليين في نفسها والاخبار ما يحيط - 00:39:50 فقال حدثنا ابو اسماعيل قال حدثنا يحيى ان ابا سلمة حدثه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنكحوا حتى



تستأذن ولا قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال اسمها ان تسجد - [00:40:10](#)

باب ازن البكر. قال اخبرني اسحاق ابن منصور قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن ابن ضرير قال سمعت ابن ابي مليكة يحدث عن فتوان ابي عمرو وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال استأمرؤا النساء في اضلاعهن قيل تستحي وتسكت - [00:40:30](#)  
وقال هو اسمها. قال اخبرنا محمد الاعلى. قال احدثنا خالد وهو ابن الحارث. قال حدثنا هشام عن يحيى ابن ابي كثير. قال حدثنا ابو اسامة ابن عبد الرحمن ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنكحوا لا يستأمر ولا تنكحوا البتر حتى تستأذن. قالوا يا رسول الله قال ان تسجد - [00:40:50](#)

باب باب السيد يزوجها ابوها وهي كارهة. قال هارون ابن عبد الله قال حدثنا معهم. قال حدثنا مالك ابن عبد الرحمن ابن محمد ابن سادة متى قال حدثنا عبد الرحمن ابن القاسم عن مالك؟ قال حدثني عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه. عن عبد الرحمن ومجمع ابن يزيد - [00:41:10](#)

من جالية الانصار عن قد ساء بنتي في زان ان اباهها زوجها وهي فكرهت ذلك فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد النكاح باب الذكر يزوجها ابوها وهي كارهة. قال اخبرها زياد وايوب قال حدثنا علي ابن غراب. قال - [00:41:30](#)  
تحدثنا تهمس ابن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عائشة ان فتاة دخلت عليها فقالت انها مزوجة ابن اخيه ليرفع بي خصيصة وانا حتى يأتي النبي صلى الله عليه وسلم. فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فارسلها الى اهلها فدعاه. فجعل الامر اليها - [00:41:50](#)

وقالت يا رسول الله قد اجزت ما صنع ابي. ولكن اردت ان اعلم للنساء من الامر شيء. قال عمرو ابن علي قال حدثنا ابو سلامة عن ابي هريرة. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استأمر اليتيمة في نفسها فان سكنت فهو اثمها - [00:42:10](#)  
ان ابت فلا جواز عليها باب رخصته في نكاح المحرم. ولا قال هذا اعفو في تلاحظون المصنف في الباب الذي قبل. يعني ذكر الاستخارة في كتاب النكاح. ما لاحظتم هذا؟ يعني طبعاً القائمة ائمة الحديث. مر عليه - [00:42:30](#)  
في البخاري ان هذا في كتاب الصلاة. وهكذا في سائر كتب الحديث. لكن المصنف رحمه الله له ملحظ لطيف. وهو الحديث الذي قبله في قصة آآ قصة زينب قالت حتى استأمر ربي يعني اسأل الله عز وجل يعني تدعو الله عز وجل - [00:42:50](#)  
وكأنه هذا الاستخارة. فالمصنف ان يكون الاستخارة ها هنا. وفيه معنى اخر هو ان الاستخارة دعاء. ومن اعظم ما يكون في الامور التي يستخير فيها الانسان. مسألة الزواج لانها عيشة. اليس كذلك - [00:43:10](#)

يعني انت ليس كل الناس يقدر ان يتزوج ثنتين ولا ثلاث ولا اربع. ليس كل الناس يقدر ان يغير زوجته. وليس كل الناس يرضى تغيير الزوجة ليس كل الناس يرضى بان يتزوج على زوجته لا سيما اذا كانت قريبة له ابنة عمه ولا ابنة خاله فكل هذه تدعو - [00:43:30](#)  
الى ان يكون الزواج يعني او عفوا نسينا آآ القسمة الثالثة او يخاف من زوجته. يعني هذا بقية هذه الصورة ها وكثير اظن وقليل ما هم. فالصومال اظنه قليل ما هم. لكن - [00:43:50](#)

مثل هذا يعني يعني لما كان الامر فيه كبيرا في مثل هذا عيشته تعيش معه والى اخره يكون مع ام ولده يناسب انه يمكن في الابواب الفقهية يمكن انسبها ما هو. هو هذا اللي هو النكاح. نعم. فيقول - [00:44:10](#)

فرصتي في نكاح المحرم. قال قال عمرو بن علي عن محمد بن سواء قال حدثنا سعيد عن قتادة ويعلى ابن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس. قال فتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة بنت الحارث وهو محرم. وفي حديث يعلى بسلف. قال اخبرنا محمد ابن منصور قال حدثنا - [00:44:30](#)

ان ابن عباس اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج من مونة وهو محدث. عثمان ابن عبد الله قال احدثني ابراهيم ابن الحجاج قال حدثنا وهب عن ابن جرير عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم جعلت امرها الى العباس - [00:44:50](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم باب النهج عن نكاح المحرم. وقد اخبرنا هارون ابن عبد الله قال حدثنا

معكم قال حدثنا نبيكم والحارس بن مسكين قراءة علي وانا اسمع عن ابن القاسم - 00:45:10

قال حدثني مالك عن نافع عن ابي ابن وهب ان ابادر قال سمعت عثمان ابن عفان رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينكح المؤمن - 00:45:30

قال حدثنا ابو الاشعث قال حدثنا يزيد وابن زبير قال حدثنا سعيد عن مطر ويعلم عن ابيه ابن وهب عن ابانا ابن عثمان ابن عثمان ابن عفان رضي الله عنه. حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا - 00:45:40

مصنف رخصة في نكاح النهي. وهذا اللي ذكرناه في الاول انهم اذا يعني الباب الثاني اذا كان الباب الاول والثاني متناقضان يعني نقيضان هذا باباحة وهذا بمنع الثاني يكون هو اختيارهم. هذه الطريقة يعني لهم - 00:46:00

يمكن تبني بشكل اكثر في سنن النسائي هنا وفي الدارمي. في مسند الدارمي ايضا تبين بكثرتها. نعم باب ما يستحب من الكلام عند النكاح. وقد اخبرنا قتيبة قال حدثنا عن الاعماش عن ابي اسحاق عن ابي الاحرص عن عبد الله. قال علمنا رسول - 00:46:20  
الله صلى الله عليه وسلم تشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة. قال تشهد في الحاجة ان الحمد لله نستعينوا ونستغفره ونعوذ بالله من انفسنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل له فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. ويقرأ -

00:46:40

وثلاثة ايات قال اخبرنا عمرو ابن منصور قال حدثنا محمد وعيسى قال حدثنا يحيى ابن زكريا ابن ابي زائد عن داوود عن علي ابن سعيد عن سعيد ابن عن ابن عباس كلم النبي صلى الله عليه وسلم في شيء. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الحمد لله نحمده ونستعينه من يهديه - 00:47:00

فلا مضل له ومن يضل الله فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اما بعد. باب ما يقام من الخطبة. عن علي ابن حاتم - 00:47:20

تشهد رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم. فقال احدهما من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصينا فقد غوى. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم. الخطيب انا. باب الكلام الذي يعقد به النكاح. قال اخبرنا محمد منصور عن سفيان. قال سمعت ابا حازم يقول سمعت سهل ابن سعد - 00:47:40

يقول اني لفي القوم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقالت امرأة فقالت يا رسول الله انها قد وهبت نفسها لك فرق فيها رأيك فسكت فلم النبي صلى الله عليه وسلم شهد ثم قالت فقالت يا رسول الله انها قد وهبت نفسها لك فرأت فيها رأيك فقال رجل فقال زوجنيها يا رسول - 00:48:00

صلى الله عليه وسلم قال هل معك شيء؟ قال لا. قال اذهب فاطلب ولو خاتما من حديد. فذهب فطلب ثم جاء فقال لم اجد شيئا ولا خادما من حديث والان معك من القرآن شيء؟ قال نعم معي سورة كذا وسورة كذا. قال قد انجحتكها على ما معك من القرآن. باب الشروط في النكاح - 00:48:20

قال قال عيسى محمد قال ما نليت ان يزيد ابن ابي حفيظ عن ابي خالد عن رحمة ابن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احق الشروط ان يوفى - 00:48:40

يقول النبي صلى الله عليه وسلم قال ان احق الشروط ان يوفى بهما استحلفتهم به الفروود. باب النكاح الذي تحل به المطلقة سفيان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت النبي - 00:48:50

طلقني واني تزوجت بعده عبدالرحمن بن السبيل وما معه الا مثل رتبة الثوب. فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لابد من هذا بالاجماع لم يخالف في ذلك الا سعيد - 00:49:20

المسيب كانه لم يبلغ الحديث رحمه الله ورضي عنه. نعم. وتحديدا الذي في حجره. قال عمران بن بكار قال حدثنا ابو اليمان قال وامها ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان ام حبيبة بنت ابي - 00:49:40

اخبرتها انها قالت يا رسول الله ان يا رسول الله انجح اختي. انكح اختي قالت يا رسول الله بنت ابي سفيان قالت فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم اوتدین ذلك فقلت نعم لست لك بمخلية واحب من يشاركني في غير الآخر - [00:50:00](#)  
فقال النبي صلى الله عليه وسلم فقلت والله يا رسول الله انا لنتحدث انك تريد ان تتكح درة بنت وقال بنت ام سلمة فقلت نعم. فقال  
والله لولا انها ربييتي في حجري ما حلت بي - [00:50:30](#)

ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني وابا سلمة ثوية فلا تعرض علي بناتكن ولا اخواتكن الجمع بين الام والبنت. قال حدثنا قال اخبرني  
ان عروة الناس غيري حدثه عن صلى الله عليه وسلم. قالت يا رسول الله انكح بنت ابي تعني اختها. فقال - [00:50:50](#)  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحبين ذلك؟ قالت نعم لست لك بمحمية واحب من شركتني في خير اختي. فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم شادي. نعم. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك لا يحل قالت - [00:51:20](#)  
وحبيبة يا رسول الله والله لقد تحدثنا انك تنفق تبغة بنت ابي سلمة. وقال بنت ام سلمة قالت ام حبيبة نعم قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فوالله لو انها لم تكن ربييتي في حجر محله انها لبنة اهل من الرضاعة ارضعتني وابا سلمة - [00:51:40](#)  
فلا تعرض علي بناتي كن ولا اخواتكن. ان زينب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قد تحدثنا انك نافح درة بنت ابي سلمة فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعاد ام سلمة لو اني لم انكح ام سلمة ما حلت به ان اباها اخي من الرضاعة - [00:52:00](#)  
عن هشام عن ابيه عن زينب ابن ابي سلمة عن ابي حبيبة انها قالت يا رسول الله هل لك في اختي قال فاصنع ماذا؟ قالت تزوجها.  
قال تزوجها هكذا ولا تزوجها - [00:52:30](#)

جزم طيب قال فان ذلك احب اليك؟ قالت نعم لست لك بمخلية واحب من يشركوا لي في غير مؤمنين. قال انها لا تحل لي قالت فانه  
قد بلغ قال بنت ابي سلمة قالت نعم. قال والله لو لم اكن رديدة فيما حلت لي انها - [00:52:50](#)  
وضاع فلا تعرض علي بناتكن ولا اخواتكن. لا بد الجمع بين المرأة وعمتها. قال حدثنا عن الاعرابي عن ابي هريرة. قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها. قال - [00:53:20](#)  
محمد ابن يعقوب عن ابن عبد الوهاب ابن يحيى ابن عباد ابن عبد الله ابن الزبير ابن العوام. قال حدثنا محمد ابن فليح عن يونس قال  
ابن القلم قميص انا كنت هذه النسخة المكنزة المكنز - [00:53:40](#)

يعني انا كنت يعني لما رأيت نسخة المسند عندهم كنت الحقيقة يعني اول ما رأيت الجزء الاول انقل علي المسند هناك في الرياض  
فكنا نقابل على عدة نسخ فرأيت النسخة لا بأس ثم بعدين بدأ بدأت الكوكبة وبعدين بدأ - [00:54:00](#)  
اسوء من هذا. لكن يجيب لي معلم شاورما وسباك وكهربائي جيب لي جيب لي ناس العلماء يضبطون هذه حديث رسول الله. يعني  
واحد من الاخوة قال ان ضبط الاسماء يعني قشور من قشوره. قلنا قشور في راسك - [00:54:20](#)  
وانا ناديتك وقلت لك يا اه مثلا اسمه اه اسمه مثلا صالح. فلو قلنا له يا ترضى؟ لا ما ترضى كيف عاد اسماء صحابة النبي صلى الله  
عليه وسلم واسماء الائمة - [00:54:40](#)

الاولياء لكن هؤلاء ما يهمهم بعض الناس ليس هذا كبير اشكال الاشكال وهو افحش من ذلك ان حديث النبي صلى الله عليه وسلم  
يثبت شيئا وهم يذكرون مذاهب الجهمية وغيرهم في في الكتاب. هذا اقبح شيء. يعني واحد منهم يرد على الشافعي - [00:55:00](#)  
يلا عن في الحاشية. ويرد عليه بماذا؟ يرد عليه بمذهب الجهمية. شي دخل في راسه هو ويذكره عاد ولا الا الشافعي خذ لك واحد في  
الحراج ولا واحد في السوق ولا في تاخذ لك الائمة الكبار وهذا عرف منك. بعدين اذا خالقت واحد من الائمة خالفه بامام مثله -  
[00:55:20](#)

فالمسائل العقدية التي ادخلوها مع الاسف هل المكاتب هذه يعني في يعني من مذاهب الجهل وغيرهم هذا هو الذي لا يحل ما يجوز  
له. نعم نعم قال اخبرني قبيصة ابن ذئب لو سمع ابا هريرة يقول لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين المرأة وعمتها  
والمرأة - [00:55:40](#)

فقال ابراهيم ابن يعقوب قال حدثنا ابن ابي هريرة ما قال حدثنا يحيى ابن ايوب ان جعفر ابن ربيعة حدثه عن عراق ابن مالك  
وعبدالرحمن الاعظم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان تتكح المرأة على عمتها او خالتها قال احدثنا يجب ان يزيد من اي

حديث عن - 00:56:10

عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اربع نسوة يجمع بينهن المرأة وعمتها والمرأة وخالتها والاخير نعم قال عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها. الاطفال مجاهد بن موسى قال حدثنا ابنه - 00:56:30

عن ابي هريرة. قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم تنكح المرأة على عمتها او على خالتها. قال اخبرنا يحيى استقال حدثنا ابو اسماعيل قال حدثنا يحيى ابن كثير ان لا سلم تحدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا تنكحوا - 00:57:00

المرأة على عملها ولا على خالتها باب تحليل جمع بين المرأة وخالتها. قال اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال حدثنا محمد عن ابي هريرة - 00:57:20

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها. قال اخبر يسعى ابن ابراهيم قال اما انا المعتمر عن داود عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينكح المرأة على عمتها والعمات على بنت اخيها والاخوان محمد ابن عبد الاعلى قال - 00:57:30

قال اخبرني عاصم قال قرأت على الشعبي كتابا فيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح المرأة على عمتها ولا على قالت يا قال سمعت هذا من جابر. قال اخبرني محمد ابن ادم عن علي ابن مبارك عن عاصم عن الشعبي قال سمعت جابر ابن عبد الله يقول انا رسول الله - 00:57:50

صلى الله عليه وسلم قال حدثنا حجاج عن ابن جريب عن ابي الزبير عن جابر قال نعم رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمتها او على خالتها. باب ما يحرم من الرضاع ولا قال نعبد الله بن سعيد قال احثنا يحيى - 00:58:10

العروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما حرمة الولاء الولادة عن عائشة انها اخبرته ان عمها من الرضاعة يسمى استأذن عليها فحجبتة فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تحتاجي بي منه فانه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب - 00:58:30

عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحرمه من الرضاع ما يحرمه قال حدثنا علي بن هاشم عن هشام ابن عروة. عن عبد الله ابن ابي بكر عن ابيه عن عمرة قال - 00:59:00

عائشة تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرباع ما يحرم من الايمان باب تحريم بنت الاكل من الرضوان. هذا فيه دلال على يعني جواز يعني ان يتسمى الانسان بافلح. اتعرفون النهي؟ لقد نهيت يعني آآ - 00:59:20

بس تأتي بأول الحديث لقد هممت ان انهى يعني ثم ذكر اسماء ومنها افلح فيشبهه والله اعلم ان هذا كان لاجل لا يتوسع في ذلك. والا هذا الحديث كان في اخر يعني ايام النبي صلى الله عليه وسلم - 00:59:40

فيشبهه انه لا يتوسع. منها الذي مر علينا باب يعني قابيس الخطيب انت. فيشبهه انه والله اعلم اراد ان لا يتوسع الناس في اشراك الظمير بين الرب جل وعلا ورسوله او احد من الخلق. يعني قال ومن يعصيهما؟ قال بئس الخطيب انت. مع النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا في صحيح - 01:00:00

فقد رشد فقد غوى. يشبهه الله اعلم وهكذا لما قالوا له انت سيدنا. قال سيد ليس كذلك؟ قال انتم قالوا انت خيرنا. فيا خير الناس. قال ذاك ابراهيم. وقال قال لا تظنون على الانبياء - 01:00:20

على يونس بن متى يعني في قصة اليهودي مع المسلم فيشبهه الله اعلم انه احب الا تتوسع امته في مثل هذه الاشياء ويكون يعني ذلك بالنهي. والجواز يبقى في باب. يعني الاحاديث التي تدل على الجواز في بابها اذا استعملت - 01:00:40

قليل لا بأس بذلك. هذا يعني الصحيح انه لا لكن بعض اهل العلم يجعله يجعل الهم مسار الكره الشديدة. يعني مثل او او على المنع. يكون قد تكون على ذكر الهم - 01:01:00

يعني اه عبارة عن وصف لقب ليس وصفا له مفهوم. يعني مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم لقد هممت ان امر بحطب في حديث الجماعة يعني هذا كلام العلماء على مسألة الهم هذه التي ذكرت هي في هذا الحديث يتكلمون عليها ولكن لا اقل على كل حال -

01:01:20

يعني كراهة ذلك. ان الشريعة لا تحب هذا. نعم اه طبعا عن عبد الله بن بكر قال سمعت عائشة تقول قال الرسول صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم يحرمه من الرضاعة ما يحرمه من الولادة. الاكل من الرضاعة. قال اخبرنا هناد المسترد عن ابي معاوية عن

الاعمشة - 01:01:40

سعد ابن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله مالك تذوقوا في وتدعنا قال وعندك احد قال قلت نعم بنت حمزة. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها لا تحل لي - 01:02:10

انها ابنة اخي من الرضاعة. خلقي ابراهيم ابن محمد قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن شعبة عن جابر ابن زيد عن ابن قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم بنت حمزة فقال انها ابنة اخي من الرضاعة. قال شعبتها هذا - 01:02:30

قال اخبرنا عبد الله بن الصباح بن عبد الله قد حدثنا محمد بن استوى قال حدثنا سعيد عن قتادة عن جابر زبدان ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اريد على بنت حمزة فقال ان - 01:02:50

اخي من الرضاعة وانه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب. احسنت القدر الذي يحرم من الرضاعة الحمد لله - 01:03:10